

النشرة الإرشادية لعقد الإجارة - نسخة خاصة بالعميل

تمت كتابة هذه النشرة في ضوء اللائحة التنظيمية الصادرة عن هيئة تنظيم ومراقبة البنوك التركية¹ وذلك بهدف إرشاد العملاء.

1. نوع العقد: إجارة – إجارة الخدمة / الأدمي.
2. خصائص العقد الأساسية:

تعتبر إجارة الخدمة نوعاً من أنواع الإجارة.

إجارة الخدمة هي قيام البنك التشاركي (المؤجر) بتأجير العميل (المستأجر) الخدمة التي حصل عليها البنك من الأجير بناء على طلب هذا العميل.

يشترط في عقد إجارة الخدمة: أن يكون العاقدان (المؤجر والمستأجر) وطبيعة الخدمة المعقود عليها وأجرتها معلومين ومستوفين لمبادئ الصيرفة التشاركية، كما يشترط حصول الإيجاب والقبول بين أطراف العقد.

3. مراعاة المنتج أو الخدمة لمعايير ومبادئ الصيرفة الخالية من الربا:

إجارة الخدمة هو عقد إجارة يستمد مشروعيته من القواعد الفقهية الرئيسية، وتعتبر المعاملات التي تجريها البنوك التشاركية في هذا الإطار مستوفية لمعايير ومبادئ الصيرفة الخالية من الربا.

4. دور العميل في العقد:

في عقد إجارة الخدمة يكون العميل مستأجراً، فيما يكون البنك التشاركي مؤجراً.

5. آلية إجراء المعاملة:

يقوم العميل بتقديم طلب تمويل الخدمة إلى البنك التشاركي، فيقوم البنك التشاركي بتخصيص حد ائتماني معين للعميل، ليوكل بعدها عميله في الحصول على الخدمة، ثم يقوم البنك بتأجير الخدمة التي تم الحصول عليه باسمه إلى العميل، فيقوم البنك التشاركي بنفسه أو عبر وكيله العميل بإتمام المعاملات والإجراءات الضرورية وتسديد مبلغ التمويل إلى مزود الخدمة.

6. حقوق والتزامات أطراف العقد:

يوافق العميل ويتعهد بأداء أقساط عملية التمويل المبينة في خطة الدفع المعدة خصيصاً لمعاملة إجارة الخدمة.

¹ يقصد بها اللائحة المنظمة لأصول وآلية إرشاد العموم والعملاء في ضوء معايير ومبادئ الصيرفة الخالية من الربا، وقد قامت هيئة مراقبة وتنظيم البنوك التركية بنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية ذات الرقم 31675 بتاريخ 30 نوفمبر 2021.

البنك التشاركي يصبح في نهاية المعاملات التي جرت وفقا لأصولها مسؤولا عن أداء
أجرة الخدمة إلى مزودها (أو إلى العميل الذي سيؤديها بدوره إلى المزود).

7. حقوق والتزامات أطراف العقد المترتبة على الوكالة:

يمكن للبنك التشاركي أن يوكل العميل في: تحديد مزود الخدمة، وتوفيرها، وتسليمها،
وأداء الأجرة إلى مزودها، وفي كل ما يتعلق بذلك.

يشترط لصحة قيام البنك التشاركي بتوكيل العميل بإجراءات استئجار الخدمة ألا يتم
أي من هذه الأمور قبل انعقاد الوكالة، وهي: توفير الخدمة للعميل، إعطاء العميل
المزود أي مبلغ (دفعة أولى، شيك، سند، وما شابه ذلك)، تنظيم المزود وثيقة تثبت
تأجيله العميل الخدمة المعقود عليها (ك: الفاتورة، وما شابه ذلك).

بما أن العميل يتصرف كوكيل عن البنك التشاركي فإنه يتحمل مسؤولية العيوب
الظاهرة والخفية التي قد تظهر على الخدمة.

لا يحق للوكيل التصرف بالخدمة قبل إتمام عقد الإجارة، سواء أكان التصرف تبديلا،
أو تأجيلا لطرف ثالث، أو غير ذلك.

8. تسليم وثيقة الإجارة إلى البنك التشاركي:

يوافق العميل ويتعهد بتسليم البنك التشاركي المستندات المتعلقة بإجارة الخدمة (ك:
الفاتورة، العقد، وما شابه ذلك)، وذلك في حال طلبها من قبل البنك.

9. إجراءات البنك حال التأخر في أداء الأقساط عن أجلها المحدد:

يعتبر تضمين البنك التشاركي العقد مادة تنص على إمكانية تحصيله غرامة التأخير
حال عدم سداد الأقساط في أجلها المحدد أمرا ليس فيه مخالفة لمبادئ التمويل الخالي
من الربا، لكن لا يجوز للبنك التشاركي أو عملائه الاستفادة من الأموال المحصلة
كغرامة تأخير، بل يجب تصنيف هذه الأموال حسب خطة الحساب الموحد، ليتم
التصرف فيها وفقا لمبادئ ومعايير الصيرفة الخالية من الربا.

10. عنوان موقع الإنترنت الرسمي الذي يمكن العميل من الحصول على معلومات أوفى فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات المقدمة:

يمكن الحصول على معلومات أوفى فيما يتعلق بخدماتنا ومنتجاتنا عبر موقع البنك
على الإنترنت، كما يمكن عبر هذا الموقع الوصول إلى الإجازات الشرعية المتعلقة
بهذه الخدمات والمنتجات.

موقع البنك على الإنترنت: www.turkiyefinans.com.tr

تاريخ تسليم النشرة الإرشادية: /.../.....

اسم ولقب العميل / المسمى الوظيفي:

الرقم الوطني التركي / الرقم الضريبي:

يمكن تبليغ هذه النشرة حضوريا، كما يمكن تبليغها عن بعد إما إلكترونيا أو من خلال وسائل الاتصال عن بعد، وفي حال تم التبليغ حضوريا يجب التوقيع على هذه النشرة بعد الكتابة بخط اليد لعبارة "تم تبليغي شفويا وكتابيا وتحقق الرضا مني".

التوقيع / الختم: